

٣٣٥٦٨

٢٠٢١/٩/٣٠

إلى / محافظة النجف الاشرف / قسم ادارة الموارد البشرية

م / استفسار

تحية طيبة ...

كتابكم بالعدد ٧٩٨٩ في ٢٠٢١/٩/٧ المحال اليها بتاريخ ٢٠٢١/٩/١٦

خصوص منح اجازة الوضع والامومة للموظفات بصفة عقد مؤقت نبدي الآتي:-

اذا كان المستفسر عنهم من المشمولين بالقرار (٣١٥) لسنة ٢٠١٩ فأن الفقرة (١١) من الضوابط الصادرة لتسهيل تنفيذ القرار آنفاً المعتمدة بكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد ش.ز.ل/١٠/١ / اعما / ٣٣٧٢٩ في ٢٠١٩/١٠/٢ تضمنت (يمنح المتعاقد الامتيازات والحقوق التي تمنح للموظف على الملاك الدائم فيما يتعلق بالإجازات والإيفادات وفقاً لقوانين الخدمة المدنية النافذة وبما لا يتعارض مع مصلحة الدائرة) ووفقاً للنص اعلاه فأن مفردة الإجازات وردت بصورة مطلقة ولم يتم تحديدها مع التقييد بالشروط الواردة في هذه الفقرة ويجب عدم تعارض منح الإجازة مع مصلحة الدائرة ومع ذلك بأمكانكم عرض استفساركم على الامانة العامة لمجلس الوزراء التي صدرت عنها الضوابط آنفاً .

مع التقدير

محمد حمزة مصطفى

مدير عام الدائرة القانونية

٢٠٢١/٩/